

المجلس 1 من شرح (نخبة الفكر) | برنامج مهامات العلم 0441

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل الدين مراتب ودرجات مصير للعلم به اصولا مهامات واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا. اللهم صل - [00:00:02](#)

محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجید. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجید. اما بعد فحدثني جماعة من - [00:00:22](#)

وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبدالله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:00:42](#)

وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. ومن اكد رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهامات العلم باقراء اصول المتون وتبين مقاصدتها الكلية ومعانيها الاجمالية هي - [00:01:02](#)

نفتح بذلك المبتدئون تلقיהם ويجد فيه المتوسطون ما يذكرون ويطلع منه المنتهون الى تحقيق في مسائل العلم وهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الثالث عشر من برنامج مهامات العلم في السنة العاشرة - [00:01:32](#)

اربعين واربععهنة والف. وهو كتاب نخبة الفكر. في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد بن علي ابن حجر العسقلاني رحمة الله المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللمسلم - [00:01:52](#)

اجمعين وباسنادكم حفظكم الله من الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى انه قال في مصنفه نخبة في كر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا وصلى الله على سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس بشيرا ونذيرا وعلى آل محمد - [00:02:22](#) صحبه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث قد كثرت ويسقطت واختصرت. فسألني بعض الاخوان ان قصة لهم مهمة من ذلك فاجبته الى سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك فاقول - [00:02:42](#)

الخبر اما ان يكون له طرق بلا عدد معين او مع حصر بما فوق الاثنين او بهما او بواحد. فالاول المتواتر المفيد للعلم اليقين بشروط والثاني المشهور وهو المستفيض على رأي الثالث العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه. والرابع الغريم وكلها سوى الاول احاد - [00:02:59](#)

فيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول. وقد يقع فيها ما يفيض العلم النظري بالقرائن على ابتدأ المصنف رحمة الله كتابه بالبسملة ثم ثنى بالحمدلة ثم ثلة بالصلة - [00:03:19](#)

سنامي على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى الله وصحبه. وهؤلاء الثلاث من ادب التصنيف اتفاقا من صنف كتابا استحب له ان يستفتحه بهن. ثم ذكر ان التصانيف في اصطلاح اهل - [00:03:39](#)

اي في طرائقهم التي اختصوا بها. اي في طرائقهم التي اختصوا بها في معرفة الحديث. في معرفة الحديث مما يتعلق بحالاته او صافه. مما يتعلق بحالاته او صافه وهي المسماة عندهم مصطلح الحديث وهي المسماة عندهم مصطلح الحديث. وحقيقةها -

القواعد التي يعرف بها الراوي او المروي حالا او وصفا. القواعد التي يعرف بها الراوي او المروي حالا او وصفا ومتعلقها الراوي والمروي ومتعلقها الراوي والمروي ومورد التعلق اما الحكم اما الحال واما الوصف. اما الحال واما الوصف. وذكر - 00:04:33
ان تلك التصانيف كثرت وبسطت واختصرت وانه سئل من بعض اخوانه ان يلخص لهم المهمة من ذلك وسائله اسمه عبد السلام ابن احمد البغدادي. عبد السلام ابن احمد البغدادي. ذكر السخاوي في الجواهر والدرى. ذكره السخاوي في الجواهل والدرى. فاجابه المصنف - 00:05:11

عن سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك وصنف هذه النبذة الوجيزة في علم المصطلح مشتملة على اصول مباحثه مشتملة على اصول مباحثه وابتداً تلك المباحث ببيان ما يتعلق بالخبر والخبر عند المحدثين مؤلف من شتئين - 00:05:40
احدهما سند والآخر متن فاما السنده فهو سلسلة الرواية سلسلة الرواية التي تنتهي الى من قولي او فعلي او تقريري سلسلة الرواية التي تنتهي الى من قولي او فعلي او تقريري - 00:06:12
ولسلسلة الرواية مؤلفة من رواية وصيغ اداء. سلسلة الرواية مؤلفة من رواية وصيغ اداء واما المتن فهو ما تنتهي اليه سلسلة الرواية. ما تنتهي اليه سلسلة الرواية. مما من قولي - 00:06:44

او فعلي او تقريري فما اجتمع فيه السنده والمتن عد خبرا عند المحدثين وذروة المنقول عندهم من الاخبار واعظمها الاخبار المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذروة المنقول عندهم من الاخبار واعظمها - 00:07:06
المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم الحقوا به المنقول عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ورحمهم. فالخبر اصطلاحا فالخبر اصطلاحا ما اضيف الى النبي صلى الله عليه او غيره ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم او غيره من قول او فعل او تقرير من - 00:07:34

قول او فعل او تقرير. والخبر عند اهل الحديث ينقسم باعتبار طرق وصوله اليانا الى قسمين والخبر عند اهل الحديث باعتبار طرق وصوله اليانا ينقسم الى قسمين اولهما خبر له طرق بلا عدد معين. خبر له طرق بناء عدد معين. وهو المتواتر المفيد - 00:08:04
للعلم اليقيني بشروطه وهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه. والمراد بكونه بلا عدد اي بلا اعتبار الحصر في عدد معين اي بالاعتبار الحصر في عدد معين دون غيره والمراد بالعلم بالمفيد للعلم اليقين اي الضروري الذي لا يتوقف على - 00:08:37
واستدلال اي الضروري الذي لا يتوقف على نظر واستدلال وبعبارة جارية وفق طريقة المصنف رحمة الله فالمتواتر اصطلاحا وبعبارة جارية وفق اصطلاح المصنف رحمة الله فالمتواتر اصطلاحا هو خبر له طرق بلا عدد معين - 00:09:07
خبر له طرق بلا عدد معين. يفيد بنفسه العلم بصدقه يفيد بنفسه العلم بصدقه. والمراد بافادته بنفسه العلم بصدقه. والمراد افادته والمراد بافادته بنفسه العلم بصدقه عدم افتقاره الى ما يقويه في افادته - 00:09:36

العلم اليقيني عدم افتقاده الى ما يقويه في افاده العلم اليقيني. فمتي جمع التواتر افاد اليقين. فمتي جمع شروط التواتر؟ افاد اليقين. وهذا معنى قول المصنف المفيد للعلم اليقين بشروطه وشروطه خمسة - 00:10:04
ذكرها المصنف في نزهة النظر اولها ان يرويه عدد كثير. ان يرويه عدد كثير. وثانيها ان تحيل العادة تواطئهم او توافقهم على الكذب ان تحيل العادة تواطئهم او توافقهم على الكذب اي لا يجري وقوع مثل ذلك في عادة الناس. اي لا يجري وقوع مثل ذلك في - 00:10:30

اعادة الناس والفرق بين التواطئ والتواتر والفرق بين التواطئ والتواتر يكون مع اجتماعهم على هذا المقصود يكون مع اجتماعهم على هذا المقصود فهم يتغرون بذلك قصدا واما التواتر فهو وقوعه بلا سابق اتفاق وقصد. وقوعه بلا سابق اتفاق - 00:11:00

وقصد وثالثها ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد من الابتداء الى الانتهاء فيكون وصف الكثرة موجودا في جميع طبقاته. ورابعها كون مستند انتهائهم الى الحس. كون - 00:11:35

مستند انتهائهم الى الحس. رؤية او سمعا. رؤية او سمعا. فينتهي الخبر الى مخبر عنه مدرك بالحس. اما رؤية او سمعا. وخامسها

ان يصبح خبرهم افادة العلم لسامعه. ان يصبح خبرهم افادة العلم لسامعه - 00:12:00

وذكر المصنف نفسه في نزهة النظر انه يمكن ان تكون الشروط اربعة فقط. وذكر المصنف بنزهة النظر انه يمكن ان تكون الشروط اربعة فقط هي المعدودة اولا هي المعدودة اولا - 00:12:30

ويكون الشرط الخامس نتيجتها الملازمة لها. ويكون الشرط الخامس نتيجتها الملازمة لها وزيد لانه ربما وقع تخلف ذلك احيانا. وزيد لانه ربما وقع ذلك احيانا بان تجتمع الشروط الاربعة ثم لا يتحقق ما ذكر في الشرط الخامس. بان تجتمع الشروط الاربعة - 00:12:51

ثم لا يتحقق وثم لا يتحقق ما ذكر في الشرط الخامس والثاني خبر له طرق ممحصورة خبر له طرق ممحصورة وهو ثلاثة انواع احدها ما حصر بما فوق الاثنين بما فوق الاثنين ولم يبلغ حد المتواتر. ما حصر بما - 00:13:23

فوق الاثنين ولم يبلغ حد المتواتر. وهو المشهور ويسمى المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء ويسمى المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء وثانيها ما خص بالاثنين او ما حصر بالاثنين ما حصر بالاثنين وهو العزيز - 00:13:49

وليس شرطا للصحيح خلافا لمن ذكره. وليس شرطا للصحيح خلافا لمن ذكره. والثالث ما حصر بواحد وهو ما حصر بواحد وهو الغريب ويوصف الخبر باحد الاوصاف الثلاثة باعتبار الى الاقل منها في طبقاته. ويوصف الخبر - 00:14:15

باحد الاوصاف الثلاثة باعتبار الاقل منها في احدى طبقاته. فلو قدر ان حديث ان يقع في طبقة ان يرويه اربعة. ويقع في طبقة ثانية ام يرويه اثنان. ويقع في الطبقة الاخيرة - 00:14:41

ان يرويه ثلاثة. فهذا الحديث يسمى عزيزا باعتبار الاقل من طبقاته وهو وجود الاثنين في طبقة الثانية. وهذه الانواع ثلاثة يجمعها اسم الاحد. وهذه الانواع الثلاثة يجمعها اسم الاحد. فالاحد هو - 00:15:02

نظر له طرق ممحصورة. خبر له طرق ممحصورة. لا يفيد بنفسه العلم بصدقه لا يفيد بنفسه العلم بصدقه واخبار الاحد فيها كما ذكر المصنف المقبول والمدود لتوقف استدلال بها على - 00:15:28

البحث عن احوال رواتها دون الاول. يعني المتواتر. ويعلم منه حينئذ ان كل متواتر صحيح ويعلم منه حينئذ ان كل متواتر صحيح. اما الاحد وفيها ما يحكم بقبوله وفيها ما - 00:15:52

يحكم بردء وفيها ما يحكم بقبوله وفيها ما يحكم بردء. وحديث الاحد يفيد الظن. وحديث الاحد ييفيد الظن اي رجحان امر ما. اي رجحان امر ما وهي التي يؤشير اليها - 00:16:12

جمع بقولهم غلبة الظن وهي التي يشير اليها جمع بقولهم غلبة الظن وهو وصف كاشف لان الظن المعتمد عند اهل العلم هو المقترب بالرجحان لان الظن المعتمد عند اهل العلم هو - 00:16:32

بالرجحان الغالب على غيره. والمراد بافاده الاحد الظن ايش؟ ما المراد اذا قالوا الاحاديث ذي الظن. والمراد بافادته الظن قبول احتمال النقيض. قبول احتمال النقيض لا ضعف اليقين به. لا ضعف اليقين به. فمثلا لو قدر ان - 00:16:52

رواه ثقة عن ثقة فكان من جنس الاحد بكونه غريبا فهو حديث احاد دل اعلى معنى فهو يحتمل نقيض ما في معناه قبول نقيض ما في معناه لان - 00:17:20

هؤلاء الرواية يحتمل فيهم الغلط والوهم والنسیان. لكن لو كان هذا الخبر متواترا هل يرد احتمال النقيض ايش؟ لا يلد لا يلد احتمال النقيض ابدا فهذا هو المعنى المراد في قول اهل العلم وخبر - 00:17:39

الحادي ييفيد الظن اي قبول احتمال النقيض. لا انه يضعف اليقين به. لا انه يضعف اليقين به وربما افاد الاحد العلم النظري بالقرائن وربما افاد الاحد العلم النظري بالقرائن يعني ما يحلف بالخبر او المخبر عنه اي ما يحلف الخبر او المخبر - 00:18:04

عنه بان يكون المخبر قد بلغ الغاية في الضبط والحفظ والعدالة او يكون الخبر خبرا عن شيء يشتهر ولم ينكر او يكون الخبر عن خبرا عن شيء يشتهر ولا ينكر فمثلا ولو كان - 00:18:34

بطريق الاحد تكون هذه قرينة مفيدة فيه العلم النظري وافادة الاحد العلم بالقرائن اختيار جماعة من المحققين منهم ابن تيمية

الحفيد. اختيار جماعة من محققين منهم ابن تيمية الحفيد. نعم - 00:18:58

احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند او لا. فالاول الفرد المطلق والثاني الفرض النسبي ويقل اطلاق الفرض عليه ذكر المصنف رحمه الله هنا امرا يتعلق بالغريب المتقدم ذكره - 00:19:20

وهو نوع من انواع الاحاد وتقدم انه ينحصر بواحد انه ينحصر بواحد وهذا الحصر اما ان يكون في اصل بالسند او لا اما ان يكون في اصل السند او لا فيكون الغريب نوعين بالنظر الى موضع - 00:19:39

الغرابة في الاسناد فيكون الغريب نوعين باعتبار موضع الغرابة بالاسناد احدهما الفرض المطلق احدهما الفرد المطلق وهو ما كانت الغرابة فيه في اصل السند ما كانت الغرابة فيه في اصل السند. والثاني الفرض النسبي. الفرد النسبي وهو ما كانت فيه في سائر السند دون اصله. ما كانت الغرابة فيه في سائر السند دون اصله السند هو التابع لا الصاحبي. واصل السند هو التابع لا الصاحبي يعلم ذلك مما نقله ابن قطبيعة. يعلم ذلك مما نقله ابن قطبيعة. في حاشية نزهة - 00:20:32

عن شيخه المصنف عن شيخه المصنف ابن حجر في كلامه على هذا الموضوع. فيكون طرد المطلق ما تفرد به تابع عن صاحب عن صحابه. فيكون الفرد المطلق ما تفرد به صحابي عن - 00:21:01

تابعية والفرد النسبي ما تفرد به من دون التابع عن شيخه. ما تفرد به من دون تابع عن شيخه وهذا هو ظاهر كلام المصنف في نزهة النظر وهذا هو ظاهر كلام المصنف في - 00:21:21

بنزهة النظر وما تقدم نقله عن صاحبه ابن قطبيغا يقويه. نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله وخبر الاحاد بنقل عدل تمام الضبط متصل السند غير معمل ولا شاذ هو الصحيح لذاته وتتفاوت - 00:21:41

رتبه بتتفاوت هذه الاوصاف. ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما. فان خف الضبط فالحسن لذاته وبكثرة طرق يصح فان جمع فلتتردد في الناقل حيث التفرد والا باعتبار اسنادين - 00:22:01

تقديم ان اخبار الاحادى فيها المقبول والمردود. وهي قسمة لها باعتبار درجات ثبوتها. فذاك الذي تقدم قسمة للخبر باعتبار طرق وصوله اليها وهذا المذكور هنا هو قسمة للخبر باعتبار درجات ثبوتها. فالحديث المقبول - 00:22:18

قسمان فالحديث المقبول قسمان الاول الصحيح والثاني الحسن الاول الصحيح والثاني الحسن. ويسمى ايضا خبرا ثابتة. ويسمى ايضا خبرا ثابتة. فالحديث المقبول هو الخبر الثابت فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان ايضا فهو نوعان ايضا. اولهما الصحيح لذاته - 00:22:48

واليه اشار المصنف بقوله خبر الاحاد بنقل عدل تمام الضبط متصل السند غير معمل ولا شاذ هو الصحيح لذاته فيكون الصحيح لذاته على ما حكاه المصنف هو ما رواه عدل تمام الضبط بسند متصل غير معلن ولا - 00:23:20

هو ما رواه عدل تمام الضبط بسند متصل غير معمل ولا شاذ والمعلم كما سيأتي هو الحديث الذي على وهم راويه بالقرائن. والحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن هو الشاذ كما سيأتي هو الحديث الذي خالف فيه الراوي المقبول من هو ارجح منه - 00:23:45

هو الحديث الذي خالف فيه الراوي المقبول من هو ارجح منه فاذا وجدت هذه الاوصاف الطواف المذكورة كان الحديث صحيحا وتفاوت رتب الصحيح لتفاوت الاوصاف المذكورة في حده ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما - 00:24:20

لتحقق اوصاف الصحيح في الاول اكثر منها في الثاني وتحققها في الثاني اكثر منها في الثالث واصفات الصحيح خمسة واصفات الصحيح خمسة. احدها عدالة رواته عدالة رواته. وثانيها تمام ضبطهم - 00:24:52

تمام ضبطهم. وثالثها اتصال سنته. ورابعها سلامته من علة سلامته من العلة وخامسها سلامتها من الشذوذ فاذا اجتمعت هذه الاوصاف في حديث ما كان حديثا صحيحا لذاته. والنوع الثاني الصحيح لغيره - 00:25:16

واليه اشار المصنف بقوله وبكثرة طرقه يصح بعد ذكره الحديث الحسن لذاته بعد الحديث الحسن لذاته. فيكون الصحيح لغيره هو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه. هو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه فتكون افراد طرقه حسنة فتكون افراد طرقه - 00:25:43 حسنة فاذا ضم الواحد منها الى الاخر اكسبها المجموع قوة اكسبها المجموع قوة فصار الحديث صحيحا لكن لذاته لا لغيره. لكن لذاته

لا لغيره. وقيل لغيره لانه اكتسب الصحة من مجموعه مع غيره. لانه اكتسب الصحة من مجموعه مع غيره بخلاف - 00:26:14
ما كان لذاته فانه يرجع الى ذلك الحديث نفسه. واما القسم الثاني من المقبول وهو الحسن فهو نوعان ايضا واما القسم الثاني من المقبول وهو الحسن فهو نوعان ايضا. اولهما الحسن لذاته - 00:26:44

الحسن لذاته. واليه اشار المصنف بقوله فان خف الضبط فالحسن لذاته. فان خف الضبط فالحسن لذاته. والمراد مع وجود بقية الشرور. والمراد مع بقية الشرور فيكون تعريف الحسن لذاته ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل غير - 00:27:05
ولا شاذ ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل غير معلم ولا شاذ المراد بخفة الضبط قصوره عن التمام مع بقاء اصله. والمراد بخفة الضبط قصوره عن مع بقاء اصله - 00:27:35

فيكون اصل الضبط موجودا. الا انه متواضع عن رتبة الضبط التام. الا انه متواضع عن رتبة الضبط التام. والثاني الحسن لغيره الحسن
لغيره ولم يذكره المصنف هنا لكنه قال في موضع سيأتي - 00:27:59

ومتى تويع سوء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا لذاته بل بالمجموع. ومتى تويع سوء الحفظ
بمعتبر وكذا والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا لذاته بل بالمجموع. انتهى كلامه. فيكون الحسن لغيره - 00:28:24
على ما حكاه المصنف هو حديث سوء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس اذا تويع بغيره. هو حديث سوء الحفظ والمستور هو
حديث سوء الحفظ والمستور والمدلس اذا تويع بمعتبر. والذي تقتضيه صناعة الحدود - 00:28:54
والذى تقتضيه صناعة الحدود ان يختصر عد انواعه بملحوظة الوصف الجامع لها بملحوظة الوصف في الجامع لها. والوصف الجامع
لهذه المذكورات خفة الضبط وقبول الاعتقال والوصف الجامع لهذه المذكورات خفة الضبط وقبول الاعتقاد. خفة الضبط - 00:29:24

قبول الاعتقاد فيكون الحسن لغيره اصطلاحا الحديث الذي كان ضعفه خفيفا واعتبرد بما هو مثله او
فوقه. واعتبرد بما هو مثله او فوقه فاذا وجد ضعف يسير في حديث باسناد له. ووجد مثله ايضا فمجموعه - 00:29:52
ما يكون به الحديث حسنا لغيره يكون الحديث بمجموعهما حسنا لغيره. واذا زاد العدد كان تكون ثلاثة او اربعة فهذا وهذه الانواع
الاربعة المتقدمة للحديث المقبول لابد من ردها الى اصل جامع لابد - 00:30:24
من ردها الى اصل جامعي. فالصحيح لذاته والصحيح لغيره يجتمعان في كونهما ايش؟ صحيحا والحسن لذاته والحسن لغيره
يجتمعان في كونهما حسنا. وان اختلفت رتبة كل نوع من الصحة قوة وضعفا. وقد اشار الى هذا المصنف في كتاب الفصاح بالنكت
عن ابن - 00:30:49

وتلميذه السخاوي في التوضيح الابهر وهو شرح تذكرة ابن الملقن فذكر انه ينبغي ان يكون الصحيح لذاته والصحيح لغيره مجموعين
في حد واحد مجموعين في حد واحد وينبغي ان يكون الحسن لذاته والحسن لغيره مجموعين في حد واحد - 00:31:22
ومتابعة لجادة نخبة الفكر فانه يمكن ان يقال الحديث الصحيح وما رواه عدل تام الضبط او القاصر عنه. وما رواه عدل تام الضبط او
القاصر عنه اذا بعد اذا اعتبرد بسند متصل غير معلم ولا شاد. اذا اعتبرد بسند متصل غير معلم ولا - 00:31:50
اشهد والقاصر عن العدل التام الضبط هو من خف ضبطه. والقاصر عن العدل التام الضبط هو من خف ضبطه والعاضل له هو من كان
مثله او فوقه. والعاضل له هو من كان مثله او فوقه. فهذا - 00:32:21
تعريف يجمع نوعي الحديث الصحيح للتعریف يجمع نوعي الحديث الصحيح. ويقال في الحسن ايضا هو ما رواه عدل خف ضبطه
بسند متصل. ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل او كان ضعفه خفيفا واعتبرد او كان ضعفه خفيفا واعتبرد. غير معلم ولا شاذ غير
معلم - 00:32:41

ولا شذ وخفيف الضعف هو كما تقدم ان يكون سبب ضعفه لا يمنع التقوية به هو كما تقدم ان يكون سبب ضعفه لا يمنع التقوية به.
كالانواع التي عدها المصنف في قوله - 00:33:13
حديث سوء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس. فهواء من يصدق فيهم ان ضعفه خفيف يقبل التقوية. والعاضل له هو من كان

مثله او فوقه. والعاضد له هو من كان مثله او فوقه. وهذا التعريف يجمع نوعين. الحسن لذاته والحسن لغيره. يجمع نوعي الحسن -

00:33:33

بذاته والحسن لغيره. فيكون كل تعريف منها كافيا في بيان حقيقة الصحيح وحقيقة الحسن. ثم ينتج من كل تعريف معرفة ان يكون تارة صحيحا لذاته وتارة صحيحا لغيره. وان الحسن يكون تارة حسنا لذاته. وتارة حسنا - 00:34:03

ثم ذكر المصنف رحمة الله معنى الجمع بين الصحيح والحسن في قولهم حسن صحيح وان له حالين وان له حالين. الاولى ان يكون له سند واحد هي الاولى ان يكون له سند واحد. فيكون جمعهما فيكون جمعهما للتعدد في حال راويه - 00:34:31

تردد في حال راويه اي هل يحكم لراويه بالصحة او الحسن اي هل يحكم لراويه بالصحة او الحسن؟ والثانية ان يكون له اسناد ان يكون له اسنادان فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما حسن والاخر صحيح. فيكون جمعهما - 00:34:59

كبار ان احدهما حسن والاخر صحيح فيقال فيه حسن صحيح وهذا الذي اختاره المصنف هو احد المسالك التي فسر بها قول الترمذى حسن صحيح. وفسره بغيره وهي مسألة مبسوطة في المطولةات. لكن مما ينبغي ان يعقل ان المتكلمين في هذه المسألة لم -

00:35:26

تلدوا ان قول الترمذى حسن صحيح هو تصحيح للحديث. ان قول الترمذى حسن صحيح هو تصحيح للحديث فانت تجد في كلامهم قولهم صححة الترمذى. فاذا كشفت عنه فاذا هو قولهم حسن - 00:35:54

صحيح فهذا القدر متفق عليه. لكن الاختلاف في معنى الجمع بينهما. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وزيادة راويمها مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو اوثق فان خالف بارجح فالراجح المحفوظ - 00:36:14

مقابله الشاذ ومع الضعف الراجح المعروف ومقابله المنكر لما قرر المصنف رحمة الله نوعين المقبول اتبعه ببيان حكم زيادة راويه. فذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن ذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن وهو العدل التام الضبط او خفيف الطبض وهو العدل التام - 00:36:33

العدو التام الضبط او خفيف الضبط مقبولة. ما لم يخالف من هو اوثق منه. ما لم يخالف من هو اوثق منه على وجه المنافاة. على وجه المنافاة. وهذا يقتضي انه - 00:37:02

لم تكن منافاة فان الزيادة ايش؟ مقبولة فان الزيادة مقبولة. فزيادة اعلن تام الضبط او من خف ضبطه مقبولة بشرط الا تكون منافية رواية من هو تقومين بشرط الا تكون منافية رواية من هو اوثق منه. والمختار الذي عليه المحققون - 00:37:22

اليه مال المصنف في نزهة النظر انه لا يحكم على الزيادات بحكم مطلق انه لا على الزيادات بحكم مطلق. بان يقال زيادة راويمها مقبولة او يقال زيادة راويمها غير مقبولة. وينظر في ذلك الى قرائن الاحوال المحتففة - 00:37:52

بالحديث وينظر في ذلك الى قرائن الاحوال المحتففة بالحديث. فتارة تدل تلك القرائن على هذه الزيادة فتارة تدل تلك القرائن على ثبوت هذه الزيادة وتارة تدل تلك على ردها وجاء وتارة ترد تدل تلك القرائن على ردها - 00:38:20

واذا خالف الراوي العدل التام الضبط او خفيفه بارجح منه واذا خولف الراوي العدل التام من ضبط او خفيفه بارجح منه فالراجح من الوجهين هو المحفوظ ومقابله الشاذ. فالراجح من الوجهين هو - 00:38:48

محفوظ ومقابله الشاذ. فالمحفوظ هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح مثله. هو خبر الراوي هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح مثله - 00:39:08

والشاذ هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف براجح مثله هو حديث الراوي الذي تم عدله او خف اذا خولف براجح مثله واذا خالف الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف بضعف فحديث العدل - 00:39:32

الذى تم ضبطه او خف والمعرف. واذا خولف الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف بضعف فحديث الراوي العدل التام الضبط او خفيفه هو المعرف. وحديث الضعيف هو المنكر حديث المعرف هو حديث الراوي - 00:40:00

هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بضعف هو حديث الراوي الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بضعف

والمنكر هو حديث الراوي الضعيف اذا خالفه العدل هو حديث الراوي الضعيف اذا خالفه العدل - 00:40:23

الذى تم ضبطه او خف. الذى تم ضبطه او خف والضعيف هنا جنس يراد به من خف ضبطه. يراد به من خف ضبطه ومن اشتد.

والضعيف هنا جنس يراد به - 00:40:49

من خف ضعفه ومن اشتد فقد يكون خفه ضعفه خفيفا ككونه سينا حفظ وقد يكون ضعفه شديدا ككونه متهم بالكذب. نعم احسن

الله اليكم قال رحمة الله والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع وان وجد متن يشبهه فهو الشاهد وتتبع الطرق - 00:41:05

ذلك هو الاعتبار تقدم ان الفرد النسبي هو ما كانت الغرابة فيه فيسائر السنن دون اصله فلم ينفرد به تابعي ووقع الانفراد دونه. فاذا

وافق التابعي غيره او وافق من دونه فذلك هو المتابع - 00:41:31

والمتابعة فعله وهي المراداة في الفن فذلك هو المتابع والمتابعة فعله وهي المراداة في الفن ولا تختص بالفرد النسبي فتتبع في الفرض

المطلق ايضا ولا تختص بالفرد النسبي فتتبع في الفرض المطلق ايضا. ويقال في تعريف المتابعة - 00:41:59

هي موافقة الراوي غيره هي موافقة الراوي غيره. في روايته عن شيخه. في روايته عن شيخه او من فوقه لحديث معلوم او من

فوقه لحديث معلوم. والموافقة في روايته عن شيخه تسمى متابعة تامة - 00:42:25

والمموافقة في روايته عن شيخه تسمى متابعة تامة والموافقة في روايته عن شيخه تسمى متابعة قاصرة. والموافقة في روايته عن

فوقه تسمى متابعة قاصرة فالمتابعات نوعان والمتابعات نوعان احدهما المتابعة التامة - 00:42:49

المتابعة التامة وهي موافقة الراوي غيره في روايته عن شيخه موافقة الراوي غيره في روايته عن شيخه والآخر متابعة القاصرة

المتابعة القاصرة وهي موافقة الراوي غيره في روايته عن شيخه - 00:43:13

في رواية عن من فوق شيخه. ويقارن المتابعة عندهم الشاهد. ويقارن المتابعة عندهم الشاهد وهو متن يروى عن صاحب اخر يشبه

متن حديث معلوم متن يروى عن صاحب اخر يشبه متن حديث معلوم - 00:43:34

فالمتابعة تتعلق بحديث واحد عن الصالب نفسه بحديث واحد عن الصالب نفسه واما الشاهد فيتعلق بحديث صحابيين فاكثر.

واما الشاهد فيتعلق بحديث صحابيين فاكثر بان يكون احدهما يشهد للحديث الاخر. والمقصود بالحديث المعلوم ما يطلب -

00:44:02

له المتابع او الشاهد ما يطلب له المتابع او الشاهد. والمتابعة والشاهد يرجعان الى اصل كلي هو الاعتبار. والمتابعة والشاهد يرجعان

الى اصل كلي هو الاعتبار. والاعتبار هو وتتبع الطرق اي الاسانيد - 00:44:33

تتبع الطرق اي الاسانيد للوقوف على المتابعات والشواهد. للوقوف على المتابعات والشواهد اسوء المتابعات والشواهد يسمى اعتبارا.

نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف

ال الحديث او - 00:44:56

وثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ والا فالترجح ثم التوقف لما فرغ المصنف رحمة الله من بيان قسمة الحديث المقبول

باعتبار درجة قبوله ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به - 00:45:22

ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به فالحديث المقبول باعتبار العمل به له قسمان. الاول

خبر مقبول سلم من المعارضة خبر مقبول سلم من المعارضة وهو المحكم - 00:45:42

والثاني خبر مقبول لم يسلم من المعارضة. لم يسلم من المعارضة بل عورظ بمثله. بل عورظ وبمثله وهذا له قسمان. وهذا له قسمان.

احدهما ما امكن الجمع بينهما. ما امكن - 00:46:07

الجمع بينهما وهو الحديث وهو مختلف الحديث عندهم الجمع بين الاحاديث المتوجه تعارضها. الجمع بين

الاحاديث المتوجه تعارضها. وقولنا المتوجه تعارضها اي باعتبار نظر المجتهد باعتبار نظر المجتهد - 00:46:27

اما هي في نفسها فغير متعارضة اما هي في نفسها فغير متعارضة. متعارضة. فلا يقال عنها الاحاديث الموجهة للتعرف الموجهة

للتعرف فان الایهام يرجع الى كونه صادرا من الحديث نفسه. وهذا غلط فالواقع هنا حدوث توهם في نظر المجتهد - 00:46:57

والجمع بين الاحاديث هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثر هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثرها توهם تعارضهما او يوهمان التعارض ها توهם ولا يوهمان توهمن يعني ان الناظر هو الذي صدر منه ذلك توهمن تعارضهما دون تكلف ولا احداث - 00:47:27 دون تكلف ولا احداث. ومعنى التكليف تحمل الحديث ما لا يحتمل ومعنى التكليف تحمل الحديث ما لا يحتمل من المعنى ومعنى الاحاديث اختراع معنى غير معتمد به في الشريعة اختراع معنى غير معتمد به في الشريعة. والقسم الآخر ما لم يمكن الجمع بينهما. ما لم يمكن الجمع - 00:48:00

بينهما فان ثبت المتأخر فهو الناسخ فان ثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ والآخر المنسوخ. فيسمى المتقدم منسوخا ويسمى المتأخر ناسا فيسمى المتقدم منسوخا ويسمى المتأخر ناسخا. وان لم يعرف المتأخر منه - 00:48:30

هذا سير الى الترجيح ان امكن والا حكم بالتوقف والا حكم بالتوقف وهذه الجملة مشتملة على اربعة الفاظ يحسن بيانها. اولها الحديث الناسخ الحديث الشرعي او حكمه او هما معا او حكمه او هما معا وقولنا

الدال على رفع الخطاب الشرعي الحديث المتأخر الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه او هما معا او حكمه او هما معا وقولنا الحديث المتأخر اي المتأخر صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم اي - 00:49:25

اخروا صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقولنا الدال على رفع الخطاب الشرعي المراد بالخطاب الشرعي لفظ الحديث النبوي لفظ الحديث النبوي فهو يرفع لفظ الحديث فهو يرفع لفظ - 00:49:51

بعد وجوده بعد وجوده. وقولنا او حكمه يراد به الاثر المترتب عليه من تحليل او تحريم او غيرهما. يراد به الاثر المترتب عليه من تحليله او تحريميه او غيرهما. وثانيها الحديث المنسوخ - 00:50:14

وهو الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او هما معا. الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او هما معا. وثالثها الترجيح بين الاحاديث وهو تقديم حديث مقبول على مثله - 00:50:37

تقديم حديث مقبول على مثله. لتعذر الجمع بقرينة. لتعذر الجمع بقرينة فيحتمل بترجح حديث على اخر بقرينة او جبت الترجيح فيحتمل بترجح حديث على اخر لقرينة او الترجيح. ورابعها التوقف بالاحاديث. التوقف في الاحاديث. وهو منع تقديم - 00:51:01 مقبول على مثله منع تقديم حديث مقبول على مثله. لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن فالسقط اما ان يكون من مبادئ السندي من مصنف او من اخره - 00:51:31

التابع او غير ذلك فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعرض والا فالمنقطع ثم ما قد يكون واضحا او خفيا. فالاول يدرك بعدم التلقي ومن ثم احتج الى التأريخ. والثاني المرسل ويرد بصيغة تحتمل اللقي - 00:51:59 وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق بعد ان فرغ المصنف رحمة الله من بيان ما يتعلق بالحديث المقبول شرع يبين ما يتعلق بالحديث المردود واهمل تعريفه استغناء بظهوره من قسمي الحديث المقبول الصحيح والحسن - 00:52:19

واهملت تعريفه استغناء بظهوره من قسمي المقبول الصحيح والحسن فانه اذا عرف الصحيح والحسن عرف المردود لانه مقابل لهما.

فالحديث المردود هو الحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول والحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول - 00:52:45 والمقصود بالمردود الحديث الضعيف. المقصود بالمردود الحديث الضعيف. الذي تدرج تدرج فيه الافراد المردودة الذي تدرج فيه جميع الافراد المردودة كالمرسل والمنقطع والمتردك والباطن والموضوع. كالمرسل والمنقطع والمتردك والباطن والموضوع فهو اسم جنس - 00:53:15

يشتمل على افراد فهو اسم جنس يشتمل على افراده. يجمعها الحد المتقدم. وهو ان المردود ما فقد شرطا من شروط ايش؟ القبول. فاي شيء فقد شرطا من شروط القبول؟ فهو ضعيف مردود. ودرجات ضعفه - 00:53:45 كما سيأتي. والحديث المردود له قسمان له قسمان احدهما ما رد لسقط وفتح القاف فيه وتسكن وفتح فيه القاف وتسكن تسكن ولا تسكن لان هناك مسكن لها - 00:54:09

يعني حاكم بالسكون صح طيب تحفظ تحفة الاطفال ها طيب للنون ان غلط تسكن وليس تسكن انتم قبل شوي تقولون تس肯 حكم عليها ذي النون ان ايش تس肯 يعني يحكم عليها بالسكون وليس ان تس肯 فهو ليس وصفا ملائما لها. والآخر ما رد - 00:54:35 لطعن مارد لطعن. وقد ذكر المصنف ان المردود بالسقوط ان المردود بالسقوط يقسم باعتبارين ان المردود بالسقوط يقسم باعتبارين. احدهما موضعه من السنن. موضعه من السنن. والآخر جلاؤه وخفاوئه. فاما باعتبار موضع السقط من السنن فينقسم الى ثلاثة اقسام - 00:55:05

فاما باعتبار موضع السقط من السنن فينقسم الى ثلاثة اقسام الاول ان يكون السقط من مبادئ السنن من ان يكون السقط من مبادئ الاسناد من مبادئ السنن من مصنف اي من اوله - 00:55:37

اي من اوله وهذا هو المعلق ويقال في تعريف المعلق من سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر. ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر - 00:55:56

والثاني ان يكون السقط في اخر السنن بعد التابع ان يكون السقط في اخر السنن بعد التابع وهذا هو المرسل ويقال في تعريف المرسل ما سقط من اخر - 00:56:17

سنه بعد التابعي راو او اكثر. ما سقط من اخر اسناده. بعد التابعي راو او اكثر. عبارة اخلصوا والخاص يقال هو ما اضافه التابعي الى النبي صلي الله عليه وسلم. هو ما اضافه التابعي الى النبي صلي - 00:56:34

الله عليه وسلم والثالث ان يكون السقط بين اوله وآخره ان يكون السقط بين اوله وآخره فان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المضلل. والا فالمنقطع ويقال في تعليم في المضلل - 00:56:54

هو ما سقط فوق مبتدأ اسناده راویان او اكثر مع التوالي. وما سقط فوق مبتدأ اسناده راویان او واكثر مع التوالي. ويقال في تعريف المقطوع وما سقط فوق مبتدأ اسناده - 00:57:14

او اكثر لا على التوالي غير صحابي. ما سقط فوق مبتدأ اسناده راو او اكثر لا على التوالي غير صحابي وقولنا لا على التوالي ليخرج المضلل ليخرج المضلل. وقولنا غير صحابي ليخرج - 00:57:36

المرسل واما باعتبار جلاء السقط من السنن وخفائه فينقسم الى قسمين. واما باعتبار جناء السقط من السنن خفائه فينقسم الى قسمين احدهما المردود لسقط جلي اي واضح المردود لسقط جلي - 00:57:59

اي واضح ويدرك بعدم التلقي. بين الراوي ومن روى عنه ويدرك بعدم التلقي بين الراوي ومن روى عنه ومن ثم ومن ثم احتج الى تاريخ المواليد والوفيات والرحلات وغيرها. اذ معرفة تاريخ - 00:58:21

الولادة او معرفة تاريخ الولادة او تاريخ الوفاة او تاريخ الرحلة وبين وقوع عدم التلقي وهذا القسم ليس له اسم خاص عند المحدثين. وهذا القسم ليس له اسم خاص عند المحدثين - 00:58:41

لجريان انواع مختلفة فيه لجريان انواع مختلفة فيه من تعليق او انقطاع او ارسال او اعضال فكل هذه مما جعل له اسم يرجع الى هذا القسم الذي يدرك فيه التلقي ادراكا جليا. فيدرك فيه عدم التلقي ادراكا جليا. والآخر - 00:59:04

المردود لسقط خفي لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن وهو ما كان لسقط من اول بين وهو ما كان السقط فيه بين اول اسناده وآخره - 00:59:31

قذه خفيا ما كان السقط فيه بين اول اسناده وآخره خفيا بصيغة تحتمل اللقي. بصيغة تحتمل اللقي نحو عن وقال على ما ذكره المصنف ومراد المصنف بالقى السمع. والمراد المصنف بالقى السمع. صرخ به السخاوي في فتح - 00:59:51

صرخ به السخاوي في فتح المغيث. فمراده هنا بالقى السمع. وهو المواقف لتعبير المصنف في كتاب ابي الفصاح فمقصوده بصيغة تحتمل السمع. فمقصوده بصيغة تحتمل السمع نحو قال وعن نحو قال وعن. قوله بصيغة تحتمل اللقي يريد بذلك بصيغة تحتمل السمع - 01:00:19

والاولى ان يقال تحتمل وقوع السمع. والاولى ان يقال تحتمل وقوع السمع. لان اللقاء معتبر في المدلس. لان اللقاء معتبر في

المدلس كما صرخ به المصنف في في شرحه فقد تحقق لقاء المدلس بشيخه. فقد تحقق لقاء المدلس بشيخه. ولم يبقى الا -

01:00:51

للاحتمال السمع ولم يبقى الا احتمال السمع فيما دنس فيه. فقوله بصيغة تحتمل اللقي فقال وعن يعني تحتمل وقوع السمع. يعني تحتمل وقوع السمع وهذا النوع يدرى وهذا القسم يدرج فيه نوعان من اقسام الحديث -

01:01:21

احدهما او الاول المدلس المدلس وهو وفق عبارة المصنف حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمعه منه. حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل اللقي بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال -

01:01:51

بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال وبعبارة اوضح وفق ما تقدم تحقيقه يقال الحديث المدلس هو حديث راو عن من لقيه ما لم يسمعه منه حديث راو عن من ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل -

01:02:17

ايش ؟ وقوع السمع بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم بالسقوط على السورة المذكورة واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم تنقضي على الصورة المذكورة فاذا قالوا هذا حديث مدلس قصدوا به هذه السورة فاذا قالوا حديث مدلس -

01:02:43

قصدوا به هذه السورة. اما التدليس فله معنى واسع عندهم. اما التدليس فلهم معنى فله معنى واسع عندهم وهو اخفاء عيب في الرواية اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم الا -

01:03:10

لا عيب فيها على وجه يوهم الا عيب فيها. كما يفهم من مختصر الجرجان المسمى بالديباج كما يفهم من مختصر الجرجان المسمى بالديباج وشرح ملا محمد حنفي التبريز عليه شرح -

01:03:30

ملا محمد حنفي التبريز عليه. وهذه الافادة من دقائق الضنان التي تبين ان ما يتعلق بالتدليس عند المحدثين اوسع مما يراد بالحديث المدلس وبيان هذا ان انواع التدليس عندهم مختلفة. ومنها تدليس الشيوخ. ومنها تدليس الشيوخ -

01:03:52

بان يعمد راو الى تدليس اسم شيخه بما يوهم انه غير المعروف بما انه يوهم غير المعروف. كما لو قال قائل حدثنا عبد الله بن محمد الكوفي يري بذلك حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة -

01:04:19

فان ابا بكر مشهور بكنيته ونسبته الى كنية ابيه فهم يقولون حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. فاذا قال القائل حدثنا عبد الله بن الكوفي لم يقع في نفس السامع انه ابن ابي شيبة. فيسمى هذا -

01:04:41

تدليسوا ولا يسمى حدثنا مدلسا ولا يسمى حدثنا مدلسا. لاختصاص الحديث المدلس كما تقدم التي ترجع الى السقط الواقعي في الاسناد. والثاني المرسل الخفي الموصل الخفي وهو وفق عبارة المصنف حديث معاصر لم يلق من حدث عنه. حديث معاصر لم يلق من حدث عنه -

01:05:06

صيغة تحتمل اللقي كعن وقال بصيغة تحتمل اللقي كما وقال. وبعبارة توافق ما سبق تحقيقه فالحديث المرسل ارسالا خفيا هو حديث راوي عمن عاصره ولم يثبت لقاوئه به حديث راو عن من عاصره ولم يثبت لقاوئه به بصيغة تحتمل وقوع السمع -

01:05:40

بصيغة تحتمل وقوع السمع كعن وقال فيجتمع المدلس والمرسل الخفي في امررين. الاول ان الراوي فيها لم يسمع ما حدث به عن روى عنه -

01:06:13

ان الراوي فيها لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه والثاني ان تحديده يكون بصيغة تحتمل وقوع السمع ان تحديده يكون بصيغة تحتمل السمع. والفرق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع. والفرق بينهما هو ثبوت اللقاء -

01:06:35

اي والسماع والراوي فراوي الحديث المدلس له لقاء وسماع. فراوي الحديث المدلس له لقاء وسماع عن روى عنه في غير ما جلسه له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما دلسه. واما راوي المرسل -

01:07:01

الخفي فلا يعرف لقاوئه ولا سمعاه عن من روى عنه. واما راوي المرسل الخفي فلا يعرف لقاوئه ولا سمع عن من روى عنه فهو معاصر له فحسب. فهو معاصر له فحسب. افاده المصنف -

01:07:22

في كتاب الافصاح افاده المصنف في كتاب الافصاح. ومن الموارد النافعة في العلم لمن اراد ان اكمل اصلا وثيقا في علم مصطلح

ال الحديث ان يعمد الى نزهة النظر ثم يلحق بها المباحث التي - 01:07:42

حررها ابن حجر في كتب اخرى مما يتعلق بما في نزهة النظر. فان نخبة الفكر متن متلقن بالقبول واقدم او ومن اقدم شروحه وشهرها نزهة النظر. وهذا الشرح مع جلالته يزيده جلاله لونا - 01:08:05

نهض ناهض بجمع متفرق بن حجر نفسه من كتبه والحاقة بهذا الكتاب. اما في تمتين علمه هو بمصطلح الحديث واما في نفع المسلمين عامة. فان في مباحث هذا الكتاب اشياء زائدة في كتاب الافصاح بالنكت على ابن - 01:08:25

او حتى في فتح الباري. فاذا الحق زاد هذا الكتاب نضارة. وجمع النفس على هذه الاصول المعتمدة وحسن تفهمها هو الطريق الى العلم الاصيل لا تشعيب النفس بانواع من الكتب المختلفة وخاصة في العلوم الالية. فالعلوم الالية لو قصدت ان تقرأ كل ما صنف في النحو او - 01:08:45

وكما صنف في المصطلح او كلما صنف في اصول الفقه لا احتجت الى عمر طويل. لكن تجمع من كل علم نافع اصلا وثيقا ومنه في العلوم الالية نزهة النظر مع التزيين الذي قلناه بضم تلك الزيادات - 01:09:11

لابن حجر في كتبه المتنفرة. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم الطعن اما ان يكون لكتاب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه - 01:09:31

او مخالفته او جهالته او بدعنته او سوء حفظه. فالاول الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس. ثم ما الوهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلم ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمفروع فمدرج - 01:09:46

او بتقديم او تأخير فالملووب او بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد او بامداده ولا مرحا فالمضطرب وقد يقع الادال عمدا حانا او بتغيير حروف مع بقاء السياق فالمصحف والحرف. ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقض والمراد الا لعالم بما يحيل المعاني فان - 01:10:06

الخفية المعنى احتياجا الى شرح غريب وبيان المشكل. ثم الجهالة وسبها ان الراوي قد تكثر نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض. وصنف فيه الموضع وقد يكون مقللا يكثر الاخذ عنه وفيه الوحدان او لا يسمى اختصارا وفيه المبهمات ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح. فان سمي - 01:10:26

انفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور. ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها والثاني يقبل من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما يقوى بدعنته فيرد على المختار. وبه صرح الجوزجاني شيخ النسائي ثم سوء الحفظ - 01:10:48

ان كان لازما فالشاذ على رأي او طاري فالمختلط. ومتى توبع سوء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا ذاته بل بالمجموع ذكر المصنف رحمة الله في الجملة السابقة اسباب الرد لسقوط وانواعه واتبع - 01:11:08

ها هنا بأسباب الرد للطعن في الراوي الموجبة بالوجبة رد حديثه وعدة اسباب الرد لطعن عشرة. وعدة اسباب الرد طعن عشرة. الاول كذب كذب الراوي ويسمى حديثه موضوعا وحده الكذب المخالق المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم او غيره. الكذب المخالق المصنوع - 01:11:28

على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره. فلا يختص الوضع بكونه على النبي صلى الله عليه وسلم. بل قد تكونوا وضعا على صحابي او تابعي ولو قيل هو الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم او غيره كفى في حده. لكن تتابع اهل العلم - 01:12:04

على التعبير بقولهم الكذب المخالق المصنوع. لماذا؟ لماذا؟ اكملاه للتشنيع والتبيه للتشنيع والتبيه. فلاجل تشنيع ذلك قالوا الكذب المخالق المصنوع واكدوه بقولهم المخالق المصنوع والثاني تهمة الراوي تهمة الراوي بالكذب. تهمة الراوي بالكذب - 01:12:28

وتهمه كهمزة اي في وزنها ويسمى حديثه متروكا وحده الحديث الذي يرويه متهم بالكذب الحديث الذي يرويه متهم بالكذب فالحديث الذي يكون راويه متهم بالكذب يسمى متروكا ومن ذخائر نزهة النظر بيان حقيقة الراوي المتهم بالكذب. بيان

اتصل باحد وصفيه وانه من اتصف باحد وصفين احدهما ان يظهر كذبه في حديث الناس ان يظهر كذبه في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم والآخر ان لا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته. الا يروى ذلك الحديث الذي حدث -

01:13:32

به الا من جهته. ويكون مخالفًا لقواعد الشرع. ويكون مخالفًا لقواعد الشرع. فإذا اتصف الراوي باحدهما متهما بالكذب. سمي متهما بالكذب. وسمى حديثه متروكًا. وسمى حديثه متروكًا المتروك حقيقة أخرى لا تدرج في هذا التعريف وهي ما ذكره البيقوني في قوله متروكهما واحد بهم - 01:13:59

انفرد واجمعوا لضعفه فهو كرد فيكون على هذا الحديث المتروك هو الحديث الذي انفرد بروايته راوٍ مجمع على راوٍ مجمع على هو الحديث الذي انفرد بروايته راوٍ مجمع على ضعفه. فإذا جمع صار الحديث المتروك - 01:14:29

هو الحديث فإذا جمع صار الحديث المتروك هو الحديث الذي يرويه المتهם بالكذب والحديث الذي يرويه المتهם بالكذب. او انفرد بروايته راوٍ مجمع على ضعفه. او انفرد بروايته راوٍ مجمع على ضعفه. والثالث فحش غلط الراوي. فحش غلط الراوي. ويسى حديثاً ويسمى - 01:14:54

حديثه منكراً في قول بعض أهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاحش الغلط. الحديث الذي يرويه فاحش الغلط. والغلط هو قطع والغلط هو الخطأ وفحشه كثرته وفحشه كثرته ويوصي الراوي بفحش الغلط اذا كان - 01:15:24

ضعفه في الرواية أكثر من صوابه. ويوصي الراوي بفحش الغلط اذا كان خطأ في الرواية أكثر من صوابه. او هما اويان او هما متساويان حققه ملا عن قاري في شرح شرح نخبة الفكر حققه ملا على قاري - 01:15:51

في شرح شرح نخبة الفكر. واما مجرد وقوع الغلط فان الانسان لا يسلم منه. واما مجرد وقوع غلط فان الانسان لا يسلم منه ولا يوجب رد حديث الراوي. والرابع كثرة غفلة الراوي. كثرة غفلة الراوي - 01:16:14

ويسمى حديثه منكراً ايضاً ويسمى حديثه منكراً ايضاً في قول بعض أهل العلم وحده الحديث الذي يرويه كثير الغفلة الحديث الذي يرويه كثير الغفلة. والغفلة سهو يعتري الانسان فيغيب عنه مراده - 01:16:34

ولما يتذكره سهو يعتري الانسان فيغيب عنه مراده ولا يتذكره. ولابد من تقييدها بالفحش اي الكثرة. ولابد من تقييدها وحشى اي الكثرة لأن الغفلة اليسييرة جبلة ادمية لا ينفك عنها الانسان فلا توجب الطعن - 01:16:58

بل موجب الطعن هو فحش غفلته. هو فحش غفلته. والخامس فسق الراوي. فسق الراوي يسمى حديثه منكراً ايضاً في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاسق. الحديث الذي يرويه فاسق. والمراد بالفسق هنا فعل الكبائر - 01:17:22

المراد بالفصل هنا فعل الكبائر والمراد بالفسق هنا فعل الكبائر والمراد بالكبيرة هنا معناها الاصطلاح لا الشرع معناها الاصطلاح لا الشرعي لتخرج رواية لتخرج رواية الكافر والمبتدع. لتخرج - 01:17:49

الكافر والمبتدع. والكبيرة اصطلاحاً كما تقدم ما نهي عنه على وجه التعظيم مما ليس شركاً وكفراً او بدعة ما ليس شركاً وكفراً او بدعة وعلى ما تقدم يكون المنكر هو الحديث الذي يرويه من فحش غلطه هو الحديث الذي - 01:18:12

يرويه منفعه شغالته او كثرت غفلته او ظهر فسقه او ظهر فسقه فيعم الحديث هؤلاء جميعاً وتقديم له معنى اخر فيما سبق. وتقديم له معنى اخر فيما سبق. والفرق بين هذا المعنى وذلك المعنى - 01:18:40

ايش؟ ما تقدم معانا المنكر مقابل مقابل ايش قبل المعروف مقابل المعروف. ما الفرق بينهما؟ والفرق بينهما ان المعنى المذكور هنا يتعلق براوي دون شرط مخالفة ان المعنى المذكور هنا يتعلق براوي دون شرط مخالفة. اما المعنى المتقديم هناك فلا بد - 01:19:03

فيه من وجود المخالفة فلا بد فيه من وجود المخالفة. والسادس وهم الراوي وهم الراوي والوهم هو الغلط وزناً ومعنى. يعني يقال لهم ولا يقال لهم فالوهم له معنى اخر. لكن هنا المراد به الوهم الذي هو الغلط - 01:19:29

ومعناه ان يروي الراوي الحديث على سبيل التوهم اي الغلط ومعناه ان يروي الراوي الحديث على سبيل التوهم اي الغلط الناشئ عن

عن سهو اي الغلط الناشئ عن سهو فلا حقيقة له في نفس - 01:19:56

فلا حقيقة له في نفس الامر والوهم نوعان احدهما وهم ظاهر. لا يحتاج فيه الى القراءن وجمع الطرق للاطلاع عليه. وهو الذي عناه

المصنف بقوله او فحش غلطه او غفلته. وهو الذي عناه المصنف بقوله او فحش غلطه او غفلته. والثاني - 01:20:16

وهم خفي وهم خفي وهو ما يحتاج فيه الى القراءن وجمع الطرق وهو ما يحتاج فيه الى القراءن وجمع الطرق للاطلاع عليه. ويسمى

الحديث المتعلق بهذا النوع - 01:20:41

اي معللة فيكون الحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقراءن وجمع الطرق هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه

بالقراءن وجمع الطرق والسابع مخالفة الراوي غيره. مخالفة الراوي غيره وهي ستة انواع. اولها مخالفة - 01:21:01

بتغيير سياق الاسناد مخالفة لغير سياق الاسناد. ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد. ويسمى الحديث المتصف بها مدرج

الاسناد وثانيها مخالفة بدمج موقوف بمفهوم مخالفة بدمج موقوف بمفهوم ويسمى الحديث المتصف بها مدرج المتن - 01:21:27

وثالثها مخالفة بتقديم او تأخير ويسمى الحديث المتصف بها المقلوب. المقلوب. ورابعها مخالفة بزيادة راو. بزيادة راو ويسمى

الحديث المتصف بها المزدوج في متصل الاسانيد. وخامسها مخالفة بابدال راو براوي اخر ولا مرجح. مخالفة بابدال راو براوي اخر ولا

مرجح. ويسمى - 01:21:53

ال الحديث المتصف بها المضطرب وسادسها مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق ويسمى

ال الحديث اتصل بها المصحف والمحرف. وعلى ما ذكره المصنف تعرف الانواع المذكورة وفق ما يلي - 01:22:27

فال الحديث المدرج هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمفهوم وال الحديث الذي خالف فيه

الراوي غيره بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمفهوم وبعبارة - 01:22:52

اوضح هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس منه. وال الحديث الذي ادخل فيه ما ليس منه. والمقلوب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي

غيره بتقديم او تأخير والمطلوب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير. وال الصحيح انه الحديث الذي وقع فيه

الابدال - 01:23:12

انه الحديث الذي وقع فيه الابدال ليشمل التقديم والتأخير وغيرهما ليشمل التقديم والتأخير وغيرهما بعبارة ابين هو الحديث الذي

خالف فيه الراوي غيره بالابدال. وال الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره - 01:23:38

وال المزيد في متصل الاسانيد هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راو في اثناء الاسناد وال الحديث الذي خالف فيه الراوي

غيره بزيادة راو في اثناء الاسناد. ومن لم يزدها اتقن ممن زاد - 01:23:58

ومن لم يزدها اتقن ممن زادها فيكون الزائد ادخل راويا في اسناد متصل. وشرطه ان يقع التصريح

بالسماع في موضع الزيادة. ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة من الراوي اتقن من الراوي الاتقن. والا متى كان - 01:24:18

فربما ترجم للزيادة او صح الوجهان معا. والمطلب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح هو الحديث الذي

خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح. وال الصحيح انه الحديث الذي روی على وجوه - 01:24:48

ان مختلفة متساوية. الحديث الذي روی على وجوه مختلفة متساوية. ولم يمكن الجمع بينها ها ولا ترجم احدهم. ولم يمكن الجمع

بينها ولا ترجم احدها. والمصحف والمحرف هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير حروف مع بقاء السياق بتغيير حروف مع

بقاء السياق - 01:25:12

ويبين المصنف في نزهة النظر الفرق بينهما. بان ما كان فيه التغيير بالنسبة الى النقط فهو المصحف بان ما كان فيه التغيير بالنسبة الى

النقد فهو المصحف. وما كان فيه التغيير بالنسبة الى الشكل - 01:25:43

اي الحركات فهو المحرم وما كان فيه التغيير بالنسبة الى الشكل وهو الحركات فهو المحرف عند المحدثين استعمالهما بمعنى واحد.

والشائع عند المحدثين استعمالهما بمعنى واحد وهذا التغيير يكون في النطق اي في التلفظ وهذا التغيير يكون في النطق اي التلفظ

او في الرسم وهو - 01:26:04

والكتابة او في الرسم وهو الكتابة. او المعنى او المعنى. والاجل هذا ذكر المصنف رواية الحديث بالمعنى بعد هذا لانها تغيير فقال ولا يجوز تعمد تغيير المتن الى اخره. وهذه الجملة وهذه الجملة - 01:26:34

ذكر فيها مسالتين وهذه الجملة ذكر فيها مسالتين او لاهما تعريف رواية الحديث بالمعنى تعريف رواية الحديث بالمعنى فيستفاد مما ذكره انها تغيير متن الحديث بالنقض والمرادف تغيير لفظ الحديث او متن الحديث بالنقض والمرادف - 01:26:56

وتغيير متن الحديث بالنقض يكون بترك بعظام الفاظه وتغيير متن الحديث بالنقض يكون بترك بعظام الفاظه وتغييره بالمرادف يكون بان يغير لفظ بلفظ اخر يؤدي معناه. بان يغير لفظ بلفظ - 01:27:22

اخر يؤدي معناه وهذا يكون وهذه الرواية للحديث في المعنى تكون في المتن كثيرا وتكون في الاسناد ايضا. وتكون في الاسناد ايضا. ومنه قول البخاري وبه - 01:27:42

بعد رواية حديث بأسناده ومنه قول البخاري وبه بعد رواية حديث بأسناد فانه يروي حديثا بأسناد ثم يقول وبه ويدرك اسنادا اخر. فقوله وبه رواية بمعنى للاسناد الاول رواية بالمعنى للاسناد الاول. واما المسألة الثانية فهي بيان حكم رواية الحديث بالمعنى. وهو عدم - 01:28:04

الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني. عدم الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني ثم استطرد المصنف فذكر ان خفاء معنى المتن اثمر علمين من علوم الحديث. هما غريب الحديث ومشكل الحديث - 01:28:33

الحديث ومشكل الحديث. والفرق بينهما ان غريب الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه عملا بقلة ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقلة. ومشكل الحديث هو ما خفي - 01:28:53

فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله. ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله. افاده المصنف في الشرح افاده المصنف في الشرح. والثامن من اسباب الطعن جهالة الراوي. وهي عدم العلم بالراوي او بحاله - 01:29:13

وهي عدم العلم بالراوي او بحاله. وذكر المصنف ان اسباب الجهالة ثلاثة اولها كثرة نعوت الراوي اي القابه كثرة نعوت الراوي اي القابه فيذكر بغير ما اشتهر به تدليسا لغرض ما وصنفوا لتمييز - 01:29:33

نوعا من علوم الحديث هو الموضع. ويقال ايضا الموضع. هو الموضع. ويقال ايضا الموضع ثاني قلة رواية الراوي. قلة رواية الراوي. فلا يكتر الاخذ عنه. وصنفوا لتمييز رواته نوعا من - 01:29:54

انواع علوم الحديث هو الوحدان. الوحدان وثالثها ترك تسمية الراوي اختصارا ترك تسمية اختصارا وصنفوا لتمييز رواته نوعا من انواع الحديث هو المبهمات. هو المبهمات ويعلم مما ذكر المصنف ان المجهول قسمان. وكل من القسمين نوعان - 01:30:14

ان المجهول قسمان وكل من القسمين نوعان. فالقسم الاول المجهول المبهم. المجهول المبهم الذي لم يسمى وهو نوعان احدهما مبهم على التعديل مبهم على التعديل كقول حدث عن رجل ثقة كقوله عن رجل ثقة والآخر مبهم دون تعديل - 01:30:40

كقولي عن رجل كقولي عن رجل ولا يقبل حدث هذا وذاك ولا يقبل حدث هذا وذاك على الاصح والقسم الثاني مجهول المعين الذي سمي المجهول المعين الذي سمي وهو نوعان احدهما ما سمي وانفرد واحد - 01:31:07

عنده ما سمي وانفرد واحد عنه ولم يوثق ولم يوثق وهو مجهول العين والآخر ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق وهو مجهول الحال - 01:31:27

ويسمى مستورا والتاسع من اسباب الطعن بدعة الراوي. بدعة الراوي وهي على ما ذكره المصنف نوعان احدهما بدعة بمكفر. ولا يقبل حدث صاحبها الجمهور. وثانيها بدعة بمفسق. وقد ذكر المصنف انه يقبل حدث من لم يكن داعية عن الاصح الا ان روى ما يقوى بدعته. فاختياره ان - 01:31:51

من كان مبتدعا بدعة غير مكفرة قبل حدثه بشرطين. فاختياره ان من كان مبتدعا بدعة من غير مكفرة قبل حدثه بشرطين. احدهما الا يكون داعية الى بدعته الا يكون داعية الى بدعته. والآخر ان من وصف والآخر الا يكون فيما - 01:32:23

رواه ما يقوى بدعته الا يكون فيما رواه ما يقوى بدعته. والعالشر من اسباب الطعن سوء حفظ الراوي سوء حفظ الراوي وسوء الحفظ

هو رجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما - 01:32:50

رجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما. وسوء الحفظ نوعان احدهما سوء حفظ لازم سوء حفظ لازم للراوي. ويسمى حديثه شاذًا على قوم. ويسمى حديثه شاذًا على قول. وحده الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ. الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ. وتقدم معنى اخر للشاذ - 01:33:10

وتقديم معنى اخر للشاب. والفرق بينهما ان هذا المعنى يتعلق بالراوي نفسه. وذاك يتعلق بوجود مخالفته لغيره والفرق بينهما ان هذا المعنى يتعلق بالراوي نفسه وذاك يتعلق بوجود المخالفة والآخر - 01:33:40

سوء حفظ طارئ على طارئ على الراوي. سوء حفظ طارئ على الراوي ويسمى الراوي الموصوف به مختلطًا مختلطًا وهي حال تعترى من كان ضابطاً محفوظه. وهي حال تعترى من كان ضابط - 01:34:00

محفوظة ثم طرأ عليه سوء الحفظ فتغير حفظه ثم طرأ عليه سوء الحفظ وتغير حفظه. فصار مختلطًا. ولما فرغ المصنف من عد اسباب الرد بسقوط او طعن نبه الى ما يتقوى اذا توبع بمعتبر من الانواع المتقدمة وهو حديث سيء الحفظ - 01:34:20

مستور والمدرسل والمدلس فيصير حديثهم حسناً لا لذاته بالمجموع وهو الحسن لغيره كما تقدم. والمعتبر من الرواة صالحاً يتقوى حديثه هو من كان ضعفه خفيفاً. من كان ضعفه خفيفاً وقبل الاعتظاظ. فاسم المعتبر يختص - 01:34:46

هذه بان يكون الراوي خفيف الضبط خفيف الضعف ويقبل عضه بغيره. وهذا اخر البيان على هذه الجملة من كتاب ونستكمل بقيته ان شاء الله تعالى بعد صلاة المغرب والحمد لله رب العالمين - 01:35:09